لتغيير النظم ولو نطق بقاف العرب المترددة بين الكاف والقاف صح كما جزم
به الروياني وغيره وتعبيري بما ذكر اعم من قوله ولو ابدل ضادا بظا لم تصح
ورعاية تشديدها الاربعة عشر لانها هيئات لحروفها المشددة
فوجوبها شامل لهيئاتها ورعاية ترتيبها بان ياتي بها على نظمها المعروف
لانه مناط البلاغة والاعجاز فلو بدا بنصفها الثاني لم يعتد به ويبني على
الاول ان سهى بتاخيره ولم يطل الفصل ويستانف ان تعمد او طال الفصل
ورعاية موالاتها بان ياتي بكلماتها على الولا للاتباع مع خبر صلوا كما را
يتموني اصلي فيقطعها تخلل ذكر وان قل وسكوت طال عرفا بلا عذر
فيهما او سكوت قصد به قطع القراة لاشعار ذلك بالاعراض عن
القراة بخلاف سكوت قصير لم يقصد به القطع او طويل او تخلل ذكر بعذر
من جهل وسهو واعيا وتعلق ذكر بالصلاة كتامينه لقراة امامه وفتحه
عليه اذا توقف فيها وجهته في الذكر المذكور انه مسنون لكن الاحتياط
استينافها للخروج من الخلاف ولا يفتح عليه ما دام يردد الاية قاله المتولي
وقولي بلا عذر من زيادتي في الثاني واولى مما ذكره في الاول فان عجز
عن جميعها لعدم معلم او مصحف او غير ذلك والمراد الاصل بقوله
فان جهل الفاتحة فسبع ايات عدد اياتها ياتي بها ولو متفرقة وان لم تفد
المتفرقة معنى منظوما اذا قرئت كما اختاره النووي في مجموعه وغيره
تبعا لاطلاق الجمهور لا تنقص حروفها اي السبع عنها اي عن حروف الفا
تحة وهي بالبسملة مائة وستة وخمسون حرفا باثبات الف مالك والمراد

المجموع

طول الفصل يعرف بالترتيب ولو بعذر انه باج

ان المجموع لا ينقص عن المجموع لان كل اية من البدل قدر اية من الفاتحة فان
عجز عن القراة لزمه سبعة انواع من ذكر او دعا كذلك اي لا ينقص
حروفها عن حروفها الفاتحة واعتبار الانواع والاكتفا بالدعا من زيادتي
ويجب تعلقه بالاخرة كما قاله الامام ورجحه النووي في مجموعه وغيره
ولا يشترط في الذكر والدعاء ان يقصد بهما البدلية بل الشرط ان لا
يقصد بهما غيرها واذا قدر على بعض الفاتحة كرره ليبلغ قدرها ان لم
ان يقدر على بدله والا قراه وضم اليه من البدل ما تتم به الفاتحة مع رعاية
الترتيب فان عجز عن ذلك كله حتى عن ترجمة الذكر والدعا لزمه وقفة
قدر الفاتحة في ظنه لانه واجب في نفسه ولا يترجم عنها بخلاف التكبير
لفوات الاعجاز فيها دونه وسن عقب تحرم بفرض او نفل دعا افتتاح نحو
وجهت وجهي اي قصدت للذي فطر اي خلق السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين
ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك
امرت وانا من المسلمين للاتباع رواه مسلم الا كلمة مسلما فابن حبان
وفي رواية للبيهقي وانا اول المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول بها فيها
تارة لانه اول مسلمي هذه الامة وبما في الاولى اخرى وسياتي في الجنايز
انه لا يسن في صلاتها دعا الافتتاح وتعوذ للقراة لقوله تعالى فاذا
قرات القران فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم اي اذا اردت قراته
فقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم كل ركعة لانه يبتدي فيها قراة
فالاولى اكد لاتفاق عليها واسرارهما اي بدعا الافتتاح والتعوذ

Copyright © King Saud University